

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٦٣٧ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩
بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشورى

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء
مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٦٦١ لسنة ٢٠٠٤ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشورى
عن الدائرة الثالثة ومقرها مركز شرطة ساقلته بمحافظة سوهاج التى خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ١٩/١٢/٢٠٠٤ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينقل مقر اللجنة العامة للدائرة الثالثة بمقرها مركز شرطة ساقلته بمحافظة سوهاج
من ديوان المركز إلى مبنى الساحة الشعبية بمدينة المراغة وذلك فى عملية الانتخابات التكميلية
لعضوية مجلس الشورى التى ستجرى يوم الأحد الموافق ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤ ،
وفى حالة الإعادة يوم الأحد الموافق ٢ يناير ٢٠٠٥

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن سوهاج تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢١/١٢/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى